بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
١٩ / اتحادية / ٢٠٠٨

كو٘مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ١٨/ رجب/١٤٢٩هـ الموافق ٢٠٠٨/٧/٢٢ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الاتي:

المدعون /

١ــ عبد الغني علي حسن
٢ــ محمد عبد الرزاق علي
٣ــ عامرة عبد الرزاق علي
٤ــ ابتهاج عبد الرزاق علي
٥ــ حسن عبد الرزاق علي
٦ــ بتول عبد الرزاق علي
٧ــ يسرى عبد الرزاق علي
٨ ــ ميعاد عبد الرزاق علي
٩ ــ سميرة إبراهيم أمين
١٠ــ عامر عبد الرزاق علي
١١ ــ علي عبد الرزاق علي
١٢ــ بسول عبد الرزاق علي
١٣ــ ختام عبد الرزاق علي
١٤ــ حيدر عبد القادر علي
١٥ــ نبيل عبد القادر علي
١٦ــ علي عبد القادر علي
١٧ــ ندى عبد القادر علي
١٨ــ شذى عبد القادر علي
١٩ــ سجى عبد القادر علي
٢٠ ــ ضحى عبد القادر علي
٢١ــ ناهد عبد القادر علي
٢٢ــ إكرام عبد القادر علي
٢٣ــ نغم عبد القادر علي
٢٤ــ سارة عبد القادر علي

وكيلهم المحاميان
محمد صالح البلداوي
وعلاء مهدي البلداوي

المدعى عليه / السيد مدير عام الهيأة العامة للطرق والجسور / إضافة لوظيفته

وكيلــه الموظــف الحقوقي السيد ســعد عبد الصاحب الدجيلي

المحكمة الاتحادية العليا ــ العراق ــ بغداد ــ شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧٠
البريد الإلكتروني
The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
١٩ / اتحادية / ٢٠٠٨

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحاا

الادعاء

إدعى وكيل المدعين أمام هذه المحكمة بان موكليه سبق ان استحصلوا على قرار حكم باجر المثل في الدعوى البدائية المرقمة (٢٤٦/ب/٢٠٠٦) عن القطعتين المرقمتين ٣/٩ و ١٣/٩مقاطعة (٥) الحضيرة حيث قامت دائرة المدعى عليه بغصبها وقد نقض الحكم بموجب قرار محكمة التمييز الاتحادية المرقم (١٩٧٥/مدنية عقار/٢٠٠٧) في ٢٠٠٧/٨/٣٠ حيث طلبت محكمة التمييز عدم احتساب اجر المثل للفترة السابقة لتاريخ القرار المرقم (١٧) والمؤرخ في ٢٠٠٥/١٢/٢٨ الذي ألغى منع المحاكم من سماع الدعاوى الناتجة عن تطبيق القرار (٨٤) لسنة ٢٠٠٠ بحجة ان القرار رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٥ قد ألغى المنع فقط وان سريان القانون يبدأ من تاريخ نفاذه . وبما ان القرار رقم (٨٤) لسنة ٢٠٠٠ يتعارض مع قانون الاستملاك (الأصل) وكذلك يتعارض مع احكام القانون المدني وانه يخالف المبادئ الدستورية والشرعية للدستور المؤقت لجمهورية العراق بالقرار رقم (٧٩٢) في ١٩٧٠/٧/١٦ المعمول به سابقاً حيث نص (لاتنزع الملكية الخاصة الا لمقتضيات المصلحة العامة وفق تعويض عادل حسب الاصول التي يحددها القانون) كما انه يخالف المبادى الدستورية والشرعية لدستور جمهورية العراق الاتحادية حيث نصت المادة (٢٣/اولاً) منه على ان (الملكية الخاصة مصونه ويحق للمالك الانتفاع بها واستغلالها والتصرف بها في حدود القانون) ونصت في الفقرة /ثانياً/ من المادة المذكورة انه (لايجوز نزع الملكية إلا لاغراض المنفعة العامة مقابل تعويض عادل وينظم ذلك بقانون) . لذا فان تطبيق القرار رقم (٨٤) لسنة ٢٠٠٠ وجعله ينسحب للفترة السابقة لتاريخ

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧
البريد الالكتروني

صدور القرار رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٥ يضر بموكليه لذا والحالة هذه يكون القرار رقم (٨٤) لسنة ٢٠٠٠ هو خرق فاضح وصريح للمبادئ الدستورية والشرعية لذا طلب الحكم بعدم شرعية ودستورية القرار رقم (٨٤) لسنة ٢٠٠٠ . وبعد تسجيل الدعوى لدى هذه المحكمة وفقاً للفقرة (ثالثاً) من المادة (١) من النظام الداخلي للمحكمة الاتحادية العليا وبعد استكمال الإجراءات المطلوبة وفقاً للفقرة (ثانياً) من المادة (٢) من النظام المذكور تم تعيين موعد للمرافعة وحضر عن المدعين وكيلهم المحامي السيد محمد صالح البلداوي بموجب الوكالات المبرزة صورها في الدعوى وحضر عن المدعى عليه /إضافة لوظيفته وكيله الموظف الحقوقي السيد سعد عبد الصاحب مجيد الدجيلي بموجب الوكالة الخاصة الرسمية المربوطة في اضبارة الدعوى وبوشر بالمرافعة الحضورية والعلنية . كرر وكيل المدعين طلباته الواردة في عريضة الدعوى وطلب الحكم بموجبها وأوضح بان المدعين شركاء في القطع الوارد ذكرها في عريضة الدعوى وان طلبهم ينصب على عدم دستورية القرار رقم (٨٤) لسنة ٢٠٠٠ برمته وان الدعوى البدائية أعيدت إلى محكمتها بعد نقضها من محكمة التمييز الاتحادية بالحكم الصادر فيها واعتبرت مستأخرة لنتيجة هذه الدعوى المنظورة أمام المحكمة الاتحادية العليا واطلعت المحكمة على المستمسكات المبرزة في الدعوى من وكيل المدعين وهي سند المعاملات الدائمية للقطعة المرقمة ٣/٩ و١٣/٩ من المقاطعة (٥) الحضيرة وعلى صورة طبق الاصل من القسام النظامي المرقم ٣٠/قسام/٨٤/٨٣ الصادر من محكمة بداءة بلد في ١٩٨٤/٤/٢٩ الخاص بالمتوفي عبد الرزاق علي مورث

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧
البريد الإلكتروني

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المدعين وعلى القسام النظامي المرقم (٧٢/قسام نظامي/٢٠٠٥) الصادر من محكمة بداءة بلد في ٢٠٠٥/٢/١ المتضمن وفاة الامرأة سليمة مهدي صالح في ٢٠٠١/٨/٨ وانحصار اصحاب حق انتقالها في ورثتها المدعين وعلى القسام النظامي المرقم ١٦٢/قسام نظامي/٢٠٠٥ الصادر من محكمة بداءة بلد في ٢٠٠٥/٣/١٤ الخاص بالمتوفية فريال سلمان مهدي وعلى القسام النظامي المرقم ١٠/قسام/١٩٩٨ الصادر من محكمة بداءة بلد ١٩٩٨/٣/٢٣ الخاص بالمتوفي عبد القادر علي حسن كما اطلعت على قرار الحكم الصادر في الدعوى البدائية المرقمة ٢٤٦/ب/٢٠٠٦ في ٢٠٠٧/٤/٨ من محكمة بداءة بلد وعلى القرار التمييزي الصادر من محكمة التمييز الاتحادية المرقم ١٩٧٥/مدنية عقار/٢٠٠٧ في ٢٠٠٧/٨/٣٠ وعلى قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (٨٤) الصادر في (٢٠٠٠/٥/١١) وكذلك على القانون رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٥ . وطلب وكيل المدعى عليه رد الدعوى وذلك بموجب لائحته التحريرية المقدمة الى هذه المحكمة في (٢٠٠٨/٧/٢٠) لان القانون رقم (١٧) لسنة٢٠٠٥ لم يلغ قرار مجلس قيادة الثورة رقم (٨٤) لسنة ٢٠٠٠ وانما ألغى فقط النص الوارد فيه الخاص بمنع المحاكم من سماع الدعاوى الناشئة عن تطبيق القوانين والقرارات للمجلس المنحل وان القرار المذكور موافق لنص البند (ثانياً) من المادة (٢٣) من الدستور وطلب تحميل المدعين كافة المصاريف وأتعاب المحاماة وبعد الاستماع لاقوال وكيلي الطرفين وعلى الإيضاحات المقدمة من وكيل المدعين قررت المحكمة إفهام ختام المرافعة .

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧
البريد الإلكتروني

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
١٩ / اتحادية / ٢٠٠٨

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

القرار

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان إدعاء وكيل المدعين يتضمن طلب الحكم بعدم دستورية قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (٨٤ الصادر في ٢٠٠٠/٥/١١) ومن ثم الحكم بإلغائه برمته لمخالفته لنص المادة (٢٣) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ . ولدى التدقيق وجد ان قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (٨٤) لسنة ٢٠٠٠ قد حدد أليه معينة لتقدير أجر المثل والتعويض ولم يحرم المدعين من التعويض واخضع القرار الصادر بموجبه للطعن به أمام جهة قضائية وهي محكمة البداءة المختصة لذا فان المدعين لا يتضررون من تطبيق القرار المذكور المطلوب إلغاؤه كما انه لايتعارض مع احكام المادة (٢٣) من دستور جمهورية العراق وان القانون رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٥ قد ألغى النص الوارد في البند (ثاني عشر) من القرار رقم (٨٤) لسنة (٢٠٠٠) المتعلق بمنع المحاكم من سماع الدعاوى الناجمة عن تنفيذ احكام القرار المذكور آنفاً لذا وللاسباب المتقدمة تكون دعوى المدعيين واجبة الرد لذا قررت المحكمة الحكم برد دعوى المدعين مع تحميلهم مصاريفها كافة واتعاب المحاماة لوكيل المدعى عليه / إضافة لوظيفته الموظف الحقوقي السيد سعيد عبد الصاحب مجيد الدجيلي مبلغاً قدره خمسة عشر الف دينار وصدر الحكم بالاتفاق حكماً باتاً استناداً لاحكام الفقرة الثانية من المادة (٥)

(٥-٦)

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧٠
البريد الالكتروني

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
١٩/ اتحادية/ ٢٠٠٨

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

من قانون رقم (٣٠لسنة ٢٠٠٥) قانون المحكمة الاتحادية العليا وافهم علناً في ١٨/رجب/١٤٢٩ هـ الموافق ٢٠٠٨/٧/٢٢ م .

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو اكرم احمد بابان	العضو اكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

صفاء**

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧
البريد الإلكتروني
The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com